[411] ورواه الصدوق باسناده عن عبد ا بن سنان مثل رواية الكليني (2) وزاد: وفي حديث آخر: يؤخره إلى الليل (3). (18089) 2 - وعنه، عن صفوان، عن العلاء، عن محمد بن مسلم قال: سألت أحدهما (عليهما السلام) عن رجل طاف بالبيت فأعيي أيؤخر الطواف بين الصفا والمروة ؟ قال: نعم. (18090) 3 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، عن العلاء بن رزين قال: سألته عن رجل طاف بالبيت فأعيي أيؤخر الطواف بين الصفا والمروة إلى غد ؟ قال: لا. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (1). ورواه الصدوق باسناده عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام) (2). 61 - باب ان من نسى السعي حتى عاد من عرفات لم يلزمه اعادة الطواف (18091) 1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن صفوان، عن

(2) الفقيه 2: 252 / 1218. (3) الفقيه 2: 253 / 1219. (2) التهذيب 5: 129 / 424، والاستبصار 2: 229 / 791. (3) الكافي 4: 422 / 5. (1) التهذيب 5: 129 / 425، والاستبصار 2: 229 / 792. (2) الفقيه 2: 253 / 1220. الباب 61 فيه حديث واحد (1) الفقيه 2: 240 / 1148. (*)